

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

والوكالة والشركة والمضاربة والمساقاة والمزارعة والوديعة و الجعالة : عقود جائزة من الطرفين لكل من المتعاقدين فسخها وتبطل كلها بموت أحدهما وجنونه وبالحجر لسفه حيث اعتبر الرشد وتبطل الوكالة بطروء فسق لموكل ووكيل فيما ينافيه كإيجاب النكاح وبفلس موكل فيما حجر عليه فيه وبردته وبتدبيره أو كتابته قنا وكل في عتقه وبوطئه زوجة وكل في طلاقها وبما يدل على الرجوع من أحدهما وينعزل الوكيل بموت موكله وبعزله له ولو لم يعلم ويكون ما بيده بعد العزل أمانة والوكالة والشركة والمضاربة والمساقاة والمزارعة والوديعة و الجعالة : عقود جائزة من الطرفين لكل من المتعاقدين فسخها وتبطل كلها بموت أحدهما وجنونه وبالحجر لسفه حيث اعتبر الرشد وتبطل الوكالة بطروء فسق لموكل ووكيل فيما ينافيه كإيجاب النكاح وبفلس موكل فيما حجر عليه فيه وبردته وبتدبيره أو كتابته قنا وكل في عتقه وبوطئه زوجة وكل في طلاقها وبما يدل على الرجوع من أحدهما وينعزل الوكيل بموت موكله وبعزله له ولو لم يعلم ويكون ما بيده بعد العزل أمانة